الأمم المتحدة

A/C.6/57/SR.10

الجمعية العامة

الدورة السابعة والخمسون

Distr.: General
10 January 2005
Arabic
Original: English

الوثائق الرسمية

اللجنة السادسة

محضر موجز للجلسة العاشرة

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الجمعة ، ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس: السيد براندلر . . . . . (هنغاريا)

المحتويات

البند ١٦٠ من جدول الأعمال: التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي (تابع)

البند ٢٢ من جدول الأعمال: التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والمنظمات الأخرى (تابع)

(ح) التعاون بين الأمم المتحدة والاتحاد البرلماني الدولي (تابع)

البند ١٦٥ من جدول الأعمال: منح مركز المراقب لمصرف التنمية الآسيوي في الجمعية العامة (تابع)

البند ١٦٦ من جدول الأعمال: منح مركز المراقب للمركز الدولي لتطوير سياسات الهجرة في الجمعية العامة (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني **في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره** إلى: Chief of the Official Records Editing Section, room DC2-0750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

02-62081 (A)

0262081

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/١٠.

البند ١٦٠ من جدول الأعمال: التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي (تابع) (A/57/37، A/57/183 وAdd.1، A/57/66، A/57/84-S/2002/645، A/57/88-S/2002/672، A/57/203، A/57/269-S/2002/854، A/57/273-S/2002/875 و A/57/341-S/2002/650)

١ - **السيدة كليما** (أوغندا): قالت إن الإرهابيين كانوا ينفذون عملياتهم في أماكن أخرى من العالم قبل وقوع الهجمات الإرهابية في ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ ضد الولايات المتحدة الأمريكية وقد أدانت حكومتها وجميع الدول المحبة للسلام هذه الهجمات. ففي آب/أغسطس ١٩٩٨ تعرضت كينيا وجمهورية تنزانيا المتحدة لضربات متزامنة ضد سفارتي الولايات المتحدة في هذين البلدين وقد توفي نتيجة لذلك مدنيون أبرياء وعدد من موظفي السفارتين وأصيب آخرون بجراح وتعرضت الممتلكات للتلف.

٢ - وقد واصل الإرهابيون عملهم في المنطقة الشمالية من بلدها حيث تم اختطاف آلاف من الأهالي من بينهم نساء وأطفال وتعرضوا لتشويه أعضائهم أو للقتل بصورة عشوائية كما أُشعلت النيران في المنازل وتم تدمير مصادر الغذاء بحيث تُرك الذين حاولوا الهرب فريسة للجوع والتشرد.

٣ - ولهذه الأسباب فإن حكومتها تؤكد من جديد التزامها بالتعاون مع الأمم المتحدة ودولها الأعضاء، وكذلك مع المنظمات الدولية الأخرى ذات الصلة في الحرب ضد الإرهاب. كما أن وفدها ملتزم بتنفيذ إعلان ١٩٩٤ بشأن التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي وهو يرى أن الإعلان ما زالت له أهميته كما كان وقت اعتماده.

٤ - وأعربت عن تأييد وفدها مشروع الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي الذي ما زال الأمر يتطلب إنجازه.

٥ - كما أن وفدها يؤيد مشروع الاتفاقية الشاملة بشأن الإرهاب الدولي المطروح حاليا للنظر من جانب الفريق العامل ذي الصلة التابع للجنة السادسة إلا أن وفدها يود أن يرى هذا المشروع وقد شمل الكيانات القانونية التي تتبنى الأنشطة الإرهابية الرامية إلى زعزعة استقرار الدول، وفضلاً عن ذلك لا بد من التصدي لمعالجة الأسباب الجذرية للإرهاب.

٦ - وفي إطار جهود مكافحة الإرهاب التي تم اتخاذها منذ العام السابق، فقد أُنشئت لجنة وطنية معنية بالإرهاب في إطار وزارة الخارجية الأوغندية لتنسيق تنفيذ قرارات واتفاقيات الأمم المتحدة في مجال مكافحة الإرهاب.

٧ - كذلك اعتمد البرلمان قانونا لقمع الإرهاب ومن المقرر أن ينظر في تصديق اتفاقية منظمة الأمم المتحدة بشأن منع ومكافحة الإرهاب واتفاقية منظمة المؤتمر الإسلامي بشأن مكافحة الإرهاب الدولي.

٨ - وخلصت إلى القول بأن حكومتها طرف في أربع من اتفاقيات الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب البالغ عددها ١٢ اتفاقية ولسوف تصبح في القريب العاجل طرفاً في الاتفاقيات الثمان المتبقية بعد إنجاز الإجراءات المحلية اللازمة لدخولها حيِّز النفاذ.

٩ - **السيد ناودو** (فيجي): تكلم باسم مجموعة دول منتدى جزر المحيط الهادئ فقال إن العزم الذي أبدته تلك البلدان في مكافحة الإرهاب يتجسد في إعلان ناسونيني بشأن الأمن الإقليمي الصادر عن قادة المنتدى في آب/أغسطس ٢٠٠٢. وهذا الإعلان يؤكد على أهمية سنّ تشريعات ووضع استراتيجيات لمكافحة تمويل الإرهاب

وغيره من الجرائم الخطيرة بما في ذلك غسل الأموال والاتجار بالمخدرات وتهريب البشر والاتجار بالبشر.

١٠ - وأكد أن مجموعة منتدى جزر المحيط الهادئ تؤيد بقوة الجهود الرامية إلى إنجاز مشروع الاتفاقية الشاملة بشأن الإرهاب الدولي ومشروع اتفاقية الإرهاب النووي.

١١ - ومضى يقول إن القدرات المحدودة تشكل تحدياً رئيسياً لكثير من البلدان أعضاء الجماعة التي يشارك العديد منها في المشاورات التي تجرى مع لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) (لجنة مكافحة الإرهاب). وقد طلب قادة المنتدى تقريراً في عام ٢٠٠٣ سيتم فيه استعراض التنفيذ الإقليمي لذلك القرار وتوصيات قوة عمل الإجراءات المالية. ويعكف المسؤولون على تدارس نقاط الضعف التي تشوب النظم المصرفية والمالية والبنى الأساسية للنقل وخاصة في المطارات الدولية.

١٢ - **السيد ببكوف** (بيلاروس): قال إن وفده يقيِّم عمل لجنة مكافحة الإرهاب في ضوء إيجابي ويعتقد أنه تم خلال سنتها الأولى إرساء قاعدة سليمة تكفل مزيداً من النجاح في تنفيذ ولايتها. وأوضح أن تعزيز التفاعل بين لجنة مكافحة الإرهاب ووحدات الأمانة العامة للأمم المتحدة والهيئات الإقليمية والوطنية من شأنه المساعدة على الحفاظ على الزخم الذي تولد من خلال اعتماد قرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١) ولا سيما فيما يتعلق بالمواءمة بين التشريعات المناهضة للإرهاب.

١٣ - وقال إن حكومته طرف في ٩ من معاهدات مكافحة الإرهاب الإثنتي عشرة المتعددة الأطراف وأنها بسبيل إنجاز الإجراءات المحلية المطلوبة لكي تصبح طرفاً في المعاهدات الثلاث المتبقية. وبصورة خاصة ففي حزيران/يونيه ٢٠٠٢ صدَّقَت بيلاروس على اتفاقية قمع الأعمال غير المشروعة المرتكبة ضد سلامة الملاحة البحرية وبروتوكول قمع الأعمال غير المشروعة المرتكبة ضد سلامة المنصات الثابتة الواقعة على الجرف القاري.

١٤ - ومضى قائلا إن وفده يؤيد اعتماد مشروع اتفاقية شاملة بشأن الإرهاب الدولي بما يفضي إلى إزالة الثغرات الخطيرة التي تشوب الإطار القانوني الدولي من أجل مكافحة الإرهاب. وفي هذا الصدد تناشد حكومته الدول الأخرى أن تتجاوز خلافاتها فيما يتعلق بنطاق تطبيق الاتفاقية التي تتصل بأحكام ميثاق الأمم المتحدة وبالقواعد الأساسية للقانون الدولي.

١٥ - وأعرب كذلك عن قناعة وفده بالحاجة إلى أن يتم في أقرب وقت ممكن اعتماد اتفاقية دولية لقمع أعمال الإرهاب النووي وذلك في ضوء الخطر الذي يشكله الانتشار المتوسع باستمرار للمواد والتكنولوجيات النووية في طول العالم وعرضه.

١٦ - وأخيراً أعرب عن تأييد وفده القوي لعقد مؤتمر رفيع المستوى تحت إشراف الأمم المتحدة لصياغة استجابة مشتركة من جانب المجتمع الدولي إزاء الإرهاب في جميع أشكاله ومظاهره معرباً عن الاعتقاد بأن القضية ينبغي أن توضع على جدول أعمال الفريق العامل.

١٧ - **السيد إيكور** (تركيا): قال إن وفده ينضم إلى البيان الذي تم الإدلاء به باسم الاتحاد الأوروبي.

١٨ - وأوضح أن بلده عانى من الإرهاب وأن وفده طالما استرعى الانتباه إلى الطابع الخطير للمشكلة التي لا يوجد دولة محصَّنة إزاءها.

١٩ - وقال إن حكومته طرف في جميع الاتفاقيات الدولية الإثنتي عشرة المناهضة للإرهاب التي ترسم الإطار القانوني الأساسي للتعاون فيما بين الدول لمكافحة الإرهاب وأن حكومته تهيب بجميع الدول التي لم تصبح بعد طرفاً في تلك الاتفاقيات أن تفعل ذلك.

٢٠ - وأكد على الأعمال البالغة القيمة التي يقوم بها الفريق العامل الذي وضع أحدث اتفاقيتين لمكافحة الإرهاب كما يعكف حاليا على إنجاز اتفاقيتين أخريين. وقال إن المشروع الحالي لاتفاقية شاملة بشأن الإرهاب الدولي، الذي قدمته الهند هو أساس وطيد للمناقشة. وينبغي التوصل إلى نص دون تأخير بما يكفل عدم وجود ملجأ آمن للإرهابيين في أي بلد.

٢١ - وانتهى إلى الإعراب عن تطلع وفده إلى انهاء المناقشات بشأن مشروع الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي.

٢٢ - **السيد مامبا** (سوازيلند): قال إن التحدي الذي يواجه المجتمع الدولي يتمثل في كفالة أن لا يؤدي أي إجراء يتخذ لهزيمة الإرهاب إلى تعميق الخلافات فيما بين أعضائه. ويلزم التماس حل يراعي الآراء والشواغل التي تساور جميع الدول الأعضاء. وفي هذا الصدد يأمل وفده في إمكانية التوصل إلى إطار قانوني شامل مناهض للإرهاب في أقرب وقت ممكن وفي إطار الفريق العامل.

٢٣ - وأوضح أن وفده ما زال يؤيد عقد مؤتمر رفيع المستوى تحت إشراف الأمم المتحدة لصياغة استجابة مشتركة من جانب المجتمع الدولي إزاء الإرهاب.

٢٤ - وطبقاً لقرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١) فقد أعطت حكومته الأولوية لتعزيز النظام القانوني بشأن مكافحة الإرهاب. وفي هذا الصدد سيتم في القريب العاجل طرح مشروع قانون للأمن الداخلي على البرلمان يوضح التدابير المتعلقة بالقرار المذكور.

٢٥ - ثم أعرب عن ترحيب وفده بجهود مركز الأمم المتحدة لمنع الجريمة الدولية في فيينا من أجل تعزيز فرع منع الإرهاب بما يكفل تقديم المساعدة التقنية إلى الدول.

٢٦ - **السيد بوكالاندرو** (الأرجنتين): قال إن العقد الماضي شهد بلده وقد كان هدفاً مرتين من أهداف الإرهاب الدولي. وأوضح أن وفده ما برح مشاركاً بفعالية في وضع القواعد والإجراءات الدولية من أجل قمع الإرهاب وسوف يواصل مؤازة جميع الجهود التي تُبذل على صعيد الجمعية العامة ومجلس الأمن.

٢٧ - كما أعرب عن تأييد وفده النداءات التي وُجِّهَت في مراحل سابقة من أجل حل القضايا المعلَّقة فيما يتصل بمشروع الاتفاقية الشاملة بشأن الإرهاب الدولي ومشروع الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي.

٢٨ - وأكد أن من اللازم أيضا العمل على الصعيد الدولي لكي ينعكس بصورة فورية في النطاق المحلي من خلال اعتماد قوانين وأنظمة فعَّالة في هذا المضمار.

٢٩ - ومضى يقول إن التعاون الإقليمي يتسم بأهمية متزايدة في مكافحة الإرهاب. ومنذ عدة أشهر اعتمدت منظمة البلدان الأمريكية اتفاقية مستكملة لمكافحة الإرهاب لكي تحل محل اتفاقية أصبح عمرها ثلاثين عاماً. وتحيل الاتفاقية الجديدة إلى نصوص الأمم المتحدة من أجل أن تصبح الاستجابة الإقليمية مواكبة للمعايير الدولية.

٣٠ - **السيد ماكايات-سافوسي** (جمهورية الكونغو): قال إن القارة الأفريقية شهدت باستمرار زيادة مطردة في عدد الأعمال الإرهابية الناجمة عن التعصب السياسي والديني والعرقي ولهذا السبب فإن وفده يهتم اهتماماً شديداً بالجهود التي يبذلها الفريق العامل المعني بالإرهاب.

٣١ - وأوضح أن حكومته دأبت على تأييد قرارات الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية التي أدانت جميع الأعمال والطرائق والممارسات الإرهابية بصورة قاطعة. وقد تم تنفيذ مجموعة من التدابير المتخذة على الصعيد الوطني لتكميل الجهود المتخذة على الصعيد الدولي. ورغم أن بلده ليس لديه

حتى الآن تبشريعات محددة تعالج الأعمال الإرهابية بوصفها جرائم منفصلة إلا أن لديه الأدوات اللازمة لمنع مثل هذه الأعمال والمعاقبة عليها، ومن ذلك القانونان المتصلان بضمان سلامة الطيران المدني. كما أن حكومته أصدرت لوائح لمنع وقمع تمويل الإرهابيين طبقاً لاتفاقية معمول بها في وسط أفريقيا بشأن المواءمة بين القواعد المصرفية.

٣٢ - ثم أعرب عن ترحيب وفده بالتقدم المحرز في وضع مشروع اتفاقية شاملة بشأن الإرهاب الدولي وبتقرير الفريق العامل (A/57/17) الذي يعكس الأساس اللازم من أجل توافق واسع بين الآراء. ويصدق هذا بالذات على مشاريع النصوص الواردة في المرفقات الأول إلى الثالث للتقرير. وفيما يتصل بمشروع المادة ١٨ فإن وفده يهيب بالدول الأعضاء أن تعمل على حل القضايا المعلقة في أسرع وقت ممكن.

٣٣ - **السيد بياتو** (البرازيل): قال إن الزيادة في تعقيد الإرهاب الدولي واتساع نطاقه العالمي يتأتيان إلى حد كبير من توثيق الصلات بين الجماعات الإرهابية وشبكات الجريمة الدولية. وأكد وفده من جديد إدانته القاطعة للإرهاب. وبصرف النظر عن الدوافع لا بد من النظر إلى الأعمال الإرهابية بوصفها انتهاكات جسيمة لأكثر حقوق الإنسان تجذُّراً وهو حق الحياة والحق في العيش دون خوف.

٣٤ - وأوضح أن المجتمع الدولي قد عمل جاهداً على مدى سنوات لإيجاد شبكة من الاتفاقيات المترابطة بشأن التعاون القضائي بما يكفل تقديم مرتكبي الجرائم الإرهابية إلى ساحة العدالة وقد صدَّقت البرازيل على ١٠ من الاتفاقيات في حين أن الصكين الباقيين مطروحان حالياً على الكونجرس من أجل تصديقهما. وأكد الحاجة إلى اتفاقية شاملة لمكافحة الإرهاب لكي تهيئ إطاراً حقوقياً بالنسبة لتطبيق الصكوك القائمة ولكي تتعامل مع ظاهرة ما زالت حتى الآن تستعصي على التعريف من جوانبها كافة. ومن شأن اعتمادها أن تبعث برسالة قوية مفادها أن المجتمع الدولي عاقد العزم على التعامل بكل صرامة مع هذا التهديد. وأعرب عن تأييد وفده الاقتراح الذي يقول بأنه ما أن يتم التوصل إلى اتفاقية ما حتى يستوجب الأمر عقد مؤتمر دولي للتأكيد على الالتزام بوضع استراتيجيات متناسقة وشاملة لمكافحة الإرهاب.

٣٥ - وذكر أن البرازيل شاركت في الحرب ضد الإرهاب على الصعيد الإقليمي تحت إشراف منظمة الدول الأمريكية ومن خلال لجنة الأمريكيتين لمكافحة الإرهاب واتفاقية الأمريكيتين ضد الإرهاب وقد قدمت تقريرين إلى لجنة مكافحة الإرهاب وهي عاكفة على استعراض تشريعاتها الوطنية لتعزيز مساهمتها في الكفاح العالمي في هذا الصدد.

٣٦ - وبرغم أن المجتمع الدولي على بينة جيداً من مدى الأهمية العاجلة للتعامل الحازم مع هذا التهديد إلا أن عليه ألا يسمح لهذا الشعور الحار من الانكشاف أن يؤدي إلى تناسي المبادئ الأولى. فالحرب ضد الإرهاب يمكن أن ينجم عنها أثر معاكس إذا ما تم خوضها بطريقة لا تتفق مع المعايير الراسخة لحقوق الإنسان أو ميثاق الأمم المتحدة أو أنها تنال من الائتلاف الدولي الواسع الذي تجسد في أعقاب أحداث الحادي عشر من أيلول/سبتمبر ٢٠٠١.

٣٧ - ويتساوى في الأهمية الاهتمام بعدم تحويل الانتباه عن أوجه الظلم الجسيم اجتماعياً واقتصادياً حول العالم وبعبارات أخرى لا ينبغي أن يُسمح لجدول أعمال الأمن أن يحجب جدول أعمال الأمل. ولا ينبغي تجاهل قضايا من قبيل التجارة المفتوحة أو النظام المالي الدولي أو الحرب ضد الفقر التي تتوقف عليها الطموحات المشروعة التي تراود كثيراً من الشعوب. كما أن شعور التضامن الذي وحَّد المجتمع الدولي حالياً في مكافحة الإرهاب ينبغي توسيعه إلى حيث التماس الحلول للأسباب التي تكمن وراء الإرهاب: الصراع والفقر والجهل والتعصب العرقي. لقد وجد الإرهاب أرضية

خصبة في النزاع المدني وفي الحرمان. والأمم المتحدة هي المحفل الملائم لبناء ائتلاف عالمي يمكنه بصورة مشروعة أن يطوِّر استجابة طويلة الأجل إزاء الإرهاب وإزاء المنابع التي يصدر عنها.

٣٨ - **السيد انتسكي** (أوكرانيا): تكلم باسم الدول الأخرى المشاركة في مجموعة جوام وهي أذربيجان وجورجيا وجمهورية ملدوفا قائلا إن مرتكبي الأحداث المأساوية التي وقعت في الحادي عشر من أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ قد تصرفوا ضد قوانين الحضارة الإنسانية وأن أفعالهم لا بد من إدانتها بحزم. وفي وجه تحدي الإرهاب فإن المجتمع الدولي دلل على عزمه الوطيد وتولد بين صفوفه قوة دفع مشجِّعة من أجل التغيير. ويتضح باطراد أن الوسيلة الوحيدة هي بذل جهود شاملة يشارك فيها المجتمع الدولي بأسره بما يكفل هزيمة الإرهاب والتطرف والنزعات الانفصالية العدوانية. وما زالت الأمم المتحدة هي الإطار الملائم للجهود الجماعية المبذولة في الحرب ضد الإرهاب. وفي هذا الصدد يدعو وفده جميع الدول إلى تنفيذ قرارات مجلس الأمن ذات الصلة وكذلك قواعد القانون الدولي.

٣٩ - وبوصف الجمعية العامة هي الجهاز العالمي الذي يتمتع باختصاص واسع فإن أمامها دوراً مهماً تؤديه في مكافحة الإرهاب. وقد جاء إعلان ١٩٩٤ بشأن التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب (A/49/60، المرفق) في جملة أمور ليحث الدول على استعراض نطاق الأحكام القانونية الدولية القائمة بشأن الإرهاب بما يكفل وجود إطار قانوني شامل يغطي الجوانب جميعاً. وفيما تعد الاتفاقية الدولية لقمع أعمال القصف الإرهابي والاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب نتائج إيجابية في هذا الشأن، إلا أن المسارعة لعقد اتفاقية شاملة بشأن الإرهاب الدولي ما زالت تكتسب أهمية خاصة.

٤٠ - وأوضح أن مجموعة الدول التي يتكلم باسمها ملتزمة بتوحيد جهودها في الحرب ضد الإرهاب والجريمة المنظمة والاتجار بالمخدرات على النحو الذي يرد في ميثاق مجموعة جوام. وقد أصدر رؤساء الدول المشاركة إعلاناً لدى انعقاد مؤتمر قمتهم في تموز/يوليه ٢٠٠٢ يؤكد عزم حكوماتهم على تهيئة الأساس السياسي والقانوني والتنظيمي للتصدي لتحديات الإرهاب الدولي والنزعات الانفصالية والتعصب والتطرف. كما تم في هذا الصدد توقيع اتفاق بشأن التعاون. وهذه القرارات تأكدت أيضاً في الاجتماع المعقود مؤخراً لوزراء خارجية دول جوام كما أن الدول المشاركة على إدراك كامل من التهديد الذي يشكله استخدام عائدات الجريمة من أجل تمويل أنشطة الإرهابيين وهي عاكفة على تدارس مسألة العمل بصورة وثيقة مع فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية.

٤١ - **السيد اسكندروف** (أذربيجان): قال إن وفده يشارك تماماً بيان أوكرانيا. وفي أعقاب الهجمات الإرهابية البربرية في الحادي عشر من أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ أيدت حكومته جميع الجهود المتخذة لاحقاً في إطار ائتلاف مكافحة الإرهاب وساهمت في الأمر من خلال اتخاذ تدابيرها العملية الخاصة بها. وبالإضافة إلى توقيع وتصديق اتفاقية قمع تمويل الإرهاب وكفالة أن تظل تشريعاتها الوطنية مسايرة للمعايير الدولية، فقد فتحت أذربيجان مجالها الجوي وقدمت الدعم اللوجستي للمرحلة العسكرية من الحملة وتعاونت مع وكالات إنفاذ القوانين في الدول الأخرى لمنع الإرهابيين من عبور الأراضي الأذربيجانية، وأوقفت وسلمت الأشخاص الذين تم تحديدهم بواسطة حكوماتهم بوصفهم إرهابيين، وعملت بصورة وثيقة مع لجنة مكافحة الإرهاب التي تنظر إلى أعمالها نظرة تقدير عال. أما الجزء الوحيد من إقليم أذربيجان الذي لم تستطع الحكومة أن تراقبه بصورة فعَّالة فهو مساحة الـ ٢٠ في المائة التي تحتلها القوات الأرمينية.

٤٢ - وانطلاقاً من تجربتها المحزنة، فإن بوسع أذربيجان أن تشهد بأن الإرهاب يرتبط ارتباطاً وثيقاً بترعة الانفصال العدوانية وبالجريمة المنظمة والاتجار بالمخدرات. وفي العقد الذي انقضى على غزو أرمينيا، تعرضت أذربيجان إلى ٣٢ عملاً من أعمال الإرهاب على يد منظمات الإرهاب الأرمينية بما في ذلك هجمتان فظيعتان بالقنابل في محطات قطار الأنفاق بالعاصمة كما انكشفت الصلات بوضوح مع الجريمة المنظمة.

٤٣ - وعليه فقد أصبح من المفارقات ما حاولته أرمينيا من نشر الدعايات الرامية إلى الربط بين أذربيجان وبين الإرهاب باستخدام نفس المستندات التي أصدرتها أذربيجان في إطار جهودها لمكافحة الإرهاب فضلاً عن رسم صورة مشوهة لاعتزاز أذربيجان بثقافتها الإسلامية الحافلة. ومع ذلك فالعالم على بينة جيداً بشأن من هو الجانب الذي يكمن وراءه سجل من النشاط الإرهابي. ويذكر المخضرمون بالأمم المتحدة الهجمة بالقنابل على بعثة أذربيجان في نيويورك بواسطة الإرهابيين الأرمينيين في عقد الثمانينيات. ومن أسف فإن الإرهابيين يلقون الدعم في ظل البيئة السياسية الراهنة في أرمينيا، وكثير منهم جاءوا من صفوف النخبة السياسية كما أن بعض آرائهم تلقى تأييداً رسمياً. ومنذ سنوات قليلة فقط كانت الحكومة الأرمينية تطلب إطلاق سراح إرهابيين مدانين في هجمة بالقنابل في مطار أورلي.

٤٤ - ومضى يقول إن الكفاح ضد الإرهاب يبدأ مسيرته الأولى في طول العالم وعرضه. ومن أجل تحقيق عالم بغير خوف فإن المجتمع الدولي عليه ألا يتصدى فقط لمظاهر الإرهاب ولكن أيضا لأسبابه الجذرية ومن بينها نزعة الانفصال العدوانية واحتلال أراضي الآخرين وما ينجم عن ذلك من عزلة أجزاء من الدول عن السيطرة القانونية الدولية. وخلص إلى القول بأن مثل هذه الحالات تقوِّض الركيزة الأساسية التي تقوم عليها الأمم المتحدة على النحو الذي يتجسد في ميثاقها. ثم أعرب عن أمل وفده في أن تؤدي مجابهة شرور الإرهاب الدولي إلى أن توحّد الدول الأعضاء صفوفها على أساس المبدأ بدلاً من المصالح الوطنية الضيقة.

٤٥ - **السيد لوازاغا** (باراغواي): قال إن أحداث الحادي عشر من أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ وجهت ضربة قاصمة للمبادئ الأساسية للتعايش السلمي في المجتمع الدولي. ولا يمكن تبرير الأعمال الإرهابية أو القبول بها بوصفها امتدادا للسياسة بوسائل أخرى. وذكر إن باراغواي انطلاقاً من قناعتها بأن الإرهاب خطر عالمي يهدد السلام، ما برحت ملتزمة بدعم المنظمة وهي تتولى دورها الملائم في مكافحة الإرهاب بصورة فعالة وحاسمة متخذة جميع التدابير اللازمة للالتزام بالميثاق وبقواعد القانون الدولي. وفي عام ١٩٧٢ كانت الجمعية العامة قد بدأت، ولو على استحياء، سلسلة طويلة من الجهود الرامية إلى وضع اتفاقية دولية لقمع الإرهاب الدولي. ويبدو أن الأمر اقتضى وقوع كارثة كبرى لكي يخلق توافقاً بين الآراء بشأن الحاجة الماسة إلى استجابة سريعة في هذا الصدد. وعلى المنظمة أن تتخذ التدابير الجماعية الفعَّالة على النحو الوارد في الميثاق. ويرى وفده أن من الأولوية تعزيز الأساس القانوني الدولي لمكافحة أمور الإرهاب وهو على ثقة من أن المفاوضات التي تدور بشأن التوصل إلى اتفاقية شاملة عن الإرهاب الدولي يمكن اختتامها خلال الدورة الراهنة على أساس المشروع الذي اقترحته الهند إضافة إلى اتفاقية دولية لقمع أعمال الإرهاب النووي.

٤٦ - وأوضح أن حكومته قدمت تقاريرها إلى لجنة مكافحة الإرهاب وأنها ملتزمة بالعمل على نحو وثيق معها كما أن باراغواي في طريقها إلى أن تصبح طرفاً في الاتفاقيات الدولية بشأن الإرهاب وقد كانت من أول البلدان التي وقَّعَت اتفاقية البلدان الأمريكية لمكافحة الإرهاب.

٤٧ - **السيد كبريرا** (بيرو): قال إن بيرو، بوصفها بلداً خَبَر آفة الإرهاب مباشرة فهي تولي أهمية خاصة لتدابير القضاء عليه. وبعد ١٥ سنة من الكفاح قامت خلالها الحركات الإرهابية بقتل أكثر من ٠٠٠ ٢٥ فرد وسببت دماراً بغير حساب استطاع سكان بيرو أن يهزموا الإرهاب بفضل الإجراءات الحاسمة التي اتخذتها السلطات إلى جانب تعاون السكان المدنيين. ثم جاءت أحداث الحادي عشر من أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ لتبين أن الإرهاب لا يقتصر على الحدود الوطنية وحسب ففي عالم يتحول نحو العولمة لم يعد هناك بلد يستطيع أن يعد نفسه محصَّناً ويؤكد وفده من جديد إدانته الحاسمة لأعمال الإرهاب بصرف النظر عن دوافعها أو هوية المسؤولين عنها.

٤٨ - وأوضح أن بيرو طرف في اتفاقيات الأمم المتحدة الإثنتي عشرة المتصلة بالإرهاب وهي بسبيل مراجعة تشريعاتها الوطنية بما يكفل مواكبتها الكاملة لأحكام تلك الاتفاقيات. ومن منطلق الاقتناع بأن الأمر بحاجة إلى تعزيز وتوسيع الإطار القانوني الدولي فهي تشعر أن المسارعة إلى اعتماد اتفاقية شاملة بشأن الإرهاب الدولي لا ينبغي تأجيلها كما تحث الدول ذات المواقف المتباينة للغاية على ألا تألو جهداً في التوصل إلى اتفاق. وفيما يتعلق بمشروع الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي، يشعر وفده أنه برغم أن النص المقترح لم يبلغ حد الكمال إلا أن من الأفضل بكثير أن يكون لدى المجتمع الدولي نظام قانوني في هذه المسألة بدلاً من السماح بإبقاء ثغرة فيه.

٤٩ - وبصرف النظر عن التزامها الثابت إزاء حقوق الإنسان فإن بيرو ترغب في استرعاء الانتباه إلى خطر إساءة استخدام اللجوء السياسي وهو مؤسسة إنسانية دافعت عنها بيرو دائما وسوف تواصل الدفاع عنها. إن عولمة الإرهاب تعني أن على البلدان المستقبلة للاجئين أن تضاعف تدقيقها في طلبات اللجوء بما يكفل ألا تمتد الحماية الإنسانية لتُسبغ على مرتكبي الأفعال الإرهابية وعليها أن ترصد الذين يمنحون اللجوء بما يكفل ألا يستخدموا هذا الوضع لتغطية أنشطة تآمرية أو تمويل للإرهابيين. وفي هذا الصدد تدعو بيرو إلى التنفيذ الكامل للاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب.

٥٠ - **السيد ميزيمي مبا** (غابون): قال إنه منذ الحادي عشر من أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ ما برح بند جدول الأعمال المتعلق بتدابير القضاء على الإرهاب الدولي مسألة تحوز اهتماماً عالمياً. وأوضح أن غابون كانت من أول من نفَّذ قرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١) باتخاذ التدابير القانونية التي تمنع وتقمع الإرهاب كما ظلت تتعاون بصورة كاملة مع المبادرات التي اتخذتها اللجنة المنشأة عملاً بذلك القرار. وأوضح أن ثمة حاجة عاجلة إلى تسريع المفاوضات الجارية بشأن مشروعي الاتفاقيتين المطروحتين للنظر، وأعرب عن ترحيب وفده بالتقدم الذي أحرزته اللجنة المخصصة كما أعرب عن الثقة في أن الخلافات بشأن التوصل إلى تعريف شامل للإرهاب الدولي يمكن تجاوزها. وقال إن عقد مؤتمر للأمم المتحدة سيكون أمراً مفيداً في تنسيق استراتيجيات مكافحة الإرهاب وعليه أن يتصدى لمسائل شتى من بينها مشكلات الصراعات المسلحة والشواغل الاجتماعية والاقتصادية التي تتخذ ذريعة لبعض الجماعات الإرهابية.

٥١ - **السيد أبيبي** (إثيوبيا): قال إن بلاده التي كانت ضحية للإرهاب في عدد من المناسبات خلال العقد السابق تؤكد من جديد إدانتها القاطعة للإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره. وأوضح أن الحاجة تدعو إلى استجابة دولية متسقة ومتناسقة إزاء الإرهاب الدولي وأن للأمم المتحدة دوراً مركزيا تؤديه في هذه الجهود. ومع ذلك ففي إطار مكافحة الإرهاب، ينبغي احترام حق الدول الأصيل في الدفاع عن النفس على نحو ما يتجسد في ميثاق الأمم المتحدة. وقال إن إثيوبيا تؤيد تأييداً كاملاً دور الأمم المتحدة وجهود لجنة

مكافحة الإرهاب في حشد الإجراءات الدولية ضد الخطر المستمر الذي يشكله الإرهاب الدولي. أما التقرير الذي قدمته إلى لجنة مكافحة الإرهاب فيطرح النطاق العريض للتدابير الإدارية والتشريعية والقضائية التي اتخذتها الحكومة لمكافحة الإرهاب الدولي ويأتي شاهداً جلياً على التزام إثيوبيا بمكافحة واستئصال هذه الآفة. كما أن حكومته ستواصل العمل بصورة وثيقة مع لجنة مكافحة الإرهاب في جهودها للقضاء على الإرهاب بجميع أشكاله.

٥٢ - وأكد أن إثيوبيا تؤيد العمل على اختتام مبكر للمفاوضات المتصلة باتفاقية شاملة ضد الإرهاب الدولي ووضع اتفاقية دولية بشأن قمع أعمال الإرهاب النووي من أجل ردم الثغرات القائمة في النظام القانوني الدولي لمكافحة الإرهاب وإن كان الأمر يقتضي توخي المرونة واستجماع الإرادة السياسية لحل القضايا المعلقة وإنجاز المفاوضات. ومن شأن مواصلة المشاورات ضمن إطار الفريق العامل أن يشكل مساهمة مفيدة في تحقيق ذلك الهدف.

٥٣ - **السيدة شيونمان** (إسرائيل): قالت إن الهجمات الإرهابية في الحادي عشر من أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ جاءت تذكيرا للعالم بأن الإرهاب يشكل خطراً يهدد جميع الشعوب المحبة للسلام وأنه لا يكنّ احتراماً للقيم الإنسانية بل يتجاوز الحدود والجنسيات والأعراق والديانات. كما أنه يمثل تحدياً مباشراً لأكثر المبادئ الأساسية تأصلاً في ما يكاد يكون كل عقيدة أو بلد. وقد أوضحت هذه الهجمات أن الإرهاب لا يمكن أن يوجد إلا بدعم وتواطؤ من جانب الدول.

٥٤ - ومضت تقول إن الإرهاب له منطقه المعوج الذي يفرض ضرورة الاستمرار في سلوك الترويع والتضليل وإن المستوى نفسه من العنف الذي صدم المجتمع الدولي يوماً ما جعله لا يتحرك في اليوم التالي ومن ثم أصبح لزاماً باستمرار على الإرهابيين أن يُوجِدوا مذابح جديدة لكي يحركوا شعور المجتمع الدولي. إن الحرب ضد الإرهاب أمر جوهري لا بالنسبة لإسرائيل فقط ولكن بالنسبة للعالم بشكل عام فهي حرب من أجل البيوت والأسر ومن أجل الحضارة نفسها. وليس هناك قيمة مهما كانت مقدسة لم يطأها الإرهاب الأصولي تحت قدميه.

٥٥ - وبرغم أن الإرهاب شيء فظيع إلا أنه ضعيف أيضاً وحيث أن دعاة الإرهاب لا يمكن مهاجمتهم مباشرة إلا أن بالإمكان قطع شرايين الحياة التي تمدهم وخاصة تمويلهم والدعم الذي يلقوه من جانب الدول. وفيما يتعلق بالناحية الأولى ينبغي تذكر أن الإرهاب الدولي هو في النهاية عمل تجاري لا يمكن تنفيذه بغير تدفق متواصل من الأموال وقد أدرك مجلس الأمن هذه الحقيقة عندما دعا جميع الدول إلى منع تمويل الإرهابيين والمنظمات الإرهابية بما في ذلك ما يتم من خلال المنظمات التي تدعي بأن لها أهدافاً خيرية أو اجتماعية أو ثقافية. وليس هذا بالأمر السهل دائما فالحكومات لا تجبذ على الإطلاق اتخاذ خطوات ضد منظمات خيرية تبدو في الظاهر وكأنها تجمع الأموال لصالح الفقراء والضعفاء ولكن ينبغي الاعتراف بأن عمليات جمع الأموال للإرهابيين تحت ستار الإحسان الخيري هي جريمة فظيعة مضاعفة لأنها لا تنطوي فقط على الموت لكنها تفعل ذلك في استغلال خبيث لمن هم في حاجة حقيقية للمساعدة. وأوضحت أن إسرائيل بلغت حاليا المراحل المتقدمة من تصديق الاتفاقية الدولية لقمع أعمال القصف الإرهابية والاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب. وخلال السنة الماضية راجعت تشريعاتها في مجال غسل الأموال واستمرت في تجريم المنظمات المتطرفة التي تعمل في مجال جمع الأموال لصالح الإرهابيين تحت ستار الأنشطة الخيرية. بيد أن هذه المنظمات ما زالت تجمع الأموال في الخارج. وإن إسرائيل لتدعو جميع الدول إلى اتخاذ إجراءات مماثلة وينبغي للدول أن تنظر في جميع السُبُل اللازمة ضمن إطار تشريعاتها المحلية بما يتيح لها

أن تزيل قناع الأغراض الخيرية حيث أن هذه الأغراض ما هي إلا ستار رقيق يخفي النشاط الإرهابي.

٥٦ - واستطردت تقول إن نقطة الضعف الثانية للإرهاب تتمثل في أن ليس بوسعه العمل في فراغ بل إنه يعتمد على الدول المتعاطفة من أجل التمويل والدعم. وعلى ذلك ينبغي للمجتمع الدولي أن يوضح بجلاء أن تبنّي الإرهاب وإتاحة الفرصة أمام الجماعات الإرهابية للعمل دون خشية من عقاب ضمن حدود دولة ما أمور لا تدخل في صلاحيات السيادة بل إن السيادة تحمل معها المسؤولية التي تقضي بعدم التغاضي عن تنظيم أو تجهيز الأعمال الإرهابية ضمن إقليم دولة ما. وقد حرص مجلس الأمن في قراره ١٣٧٣ (٢٠٠١) وقراره ١٣٧٧ (٢٠٠١) على أن يؤكد من جديد المبدأ القائل بأنه لا ينبغي لأي دولة أن تتيح إقليمها لكي يُستخدم قاعدة لهجمات إرهابية عبر الحدود.

٥٧ - وعلى ذلك لا بد من أن يتضح على نطاق واسع أن الحياد ليس خياراً في الحرب ضد الإرهاب. ومع ذلك فكثير من الدول ما زالت تتصرف كما لو كان بإمكانها أن تظل على الحياد في الحرب ضد الإرهاب بل إنها تتيح الملجأ الآمن للإرهابيين ومؤيديهم وتسمح بحرية تدفق أموال الإرهابيين وبالاتجار في الأسلحة والمعدات المستخدمة في الهجمات الإرهابية. مثل هذه الدول ليست محايدة بل إنها متواطئة مع الإرهاب ولا بد من حملها على أن تدفع الثمن ولا بد أن يكون المجتمع الدولي مستعداً لأن يسمي الإرهاب بمسمياته وأن يوجه اللوم إلى من يستحقون اللوم.

٥٨ - ثم أوضحت أن الإرهاب يتم تعريفه بما يتم فعله وليس بالسبب الذي من أجله تم هذا الفعل. وفضلاً عن ذلك فليس ثمة تكافؤ بين الذين يمارسون الإرهاب والذين يحاربون دفاعاً عن النفس وليس هناك مبدأ في القانون الدولي يمكن أن يبرر على الإطلاق قتل المدنيين الأبرياء لأن كل ما يؤدي إليه القبول بمثل هذه الإمكانية إنما يمثل دعوة للإرهابيين كي ينفذوا أفعالهم غير الإنسانية.

٥٩ - وعلى النقيض من جبن الإرهابيين الذين يستترون خلف الأطفال والأسر الأبرياء فلابد من الاعتراف بالشجاعة غير العادية للدول والشعوب في مجابهة الإرهاب. وعلى المجتمع الدولي أن يدعم قدرة تلك الدول وتلك الشعوب وأن يدلل لها على أنها ليست وحدها في المعركة.

٦٠ - ورداً على ممثل الجمهورية العربية السورية الذي ألقى محاضرة على اللجنة بشأن الإرهاب في اليوم السابق فإن وفدها يأمل في أن يرتفع الوفد السوري عن مستوى الشعارات البلاغية المسمومة التي عُرِف بها ومع ذلك فإن دولة مثل الجمهورية العربية السورية طالما نشطت في إيواء ودعم وتمويل وتشجيع منظمات إرهابية مثل حزب الله وحماس يصبح من السذاجة أن نتوقع منها أقل من ذلك ومن الأمور الداعية إلى السخرية الشديدة أن يتحدى عضو في مجلس الأمن قرارات المجلس وبالذات القرارات المتعلقة بالإرهاب دون خشية من عقاب.

٦١ - **السيد أبليان** (أرمينيا): لاحظ أن ظاهرة الإرهاب قد لقيت اهتماماً كبيراً منذ وقوع هجمات الحادي عشر من أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ التي جاءت لتدلل على أن ليس هناك دولة أو فرد بمنأى عن تلك الآفة. فالإرهابيون يتوسعون في نطاق عملهم على الصعيدين الإقليمي والعالمي، كما أن أعمالهم تؤثر على الأمن والاستقرار السياسي والاقتصادي لجميع الدول. وبوصف الإرهاب خطراً عالمياً لا بد أن يتلقى استجابة على نطاق دولي واسع.

٦٢ - وأكد على أن أرمينيا ملتزمة بالكامل بالإجراءات التي يتم اتخاذها من جانب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب وبأعمال لجنة مكافحة الإرهاب. ولهذه الغاية فهي تستضيف مؤتمراً بشأن موضوع ''الحرب الدولية ضد الإرهاب:

المنظورات من أجل التعاون الإقليمي في جنوبي القوفاز" وسوف يلتئم عقده يومي ٨ و ٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢ تحت إشراف مجلس الشراكة الأوروبية/الأطلسية. وأعرب عن رغبته في شكر لجنة مكافحة الإرهاب والأمانة العامة على تخصيص خبير لمكافحة الإرهاب للمؤتمر المذكور الذي سوف تغتني مداولاته إلى حد كبير بفضل مشاركة الخبير المذكور. وقال إن العدد الكبير من المؤتمرات الإقليمية والدولية التي يتم تنظيمها في موضوع مكافحة الإرهاب تمثل علامة دالة على الاتجاه المتنامي نحو التعاون المتعدد الأطراف. على أنه ينبغي للدول زيادة هذا التعاون والالتزام بمبادئ الصكوك الدولية المتصلة بالإرهاب وفي هذا الصدد فمن شأن اعتماد تعريف مشترك للإرهاب أن يسهم في الجهد الجماعي للقضاء على هذا الشر.

٦٣ - وأكد كذلك على ضرورة بذل جهود خاصة لمنع الإرهابيين من الحصول على أسلحة الدمار الشامل منبهاً إلى أن المجتمع الدولي ليس له أن يتجاهل إمكانية أن بعض الشبكات الإرهابية تمتلك بالفعل القدرة على إيجاد مرافق بيولوجية وكيميائية خاصة بها.

٦٤ - وشدد على ضرورة أن يواصل المجتمع الدولي جهوده لمكافحة الإرهاب حتى يتم استئصال الأسباب الجذرية لتلك الظاهرة وأن عليه أن يسلم بالخطر الكامن في معاملة دول وديانات بأكملها معاملة الأشرار فليس هناك دين شرير ولا دين يبرر قتل الأبرياء ولكن أي دين يمكن أن يصبح سلاحاً مهلكاً إذا ما تم استغلاله في حالات تكون المجتمعات بأكملها مصابة فيه بآفات الفقر والمرض والأمية والقنوط. وعلى المجتمع الدولي أن يضاعف جهوده لتعزيز التنمية الاقتصادية وللقضاء على الفقر باعتبارهما الساحتين الاستراتيجيتين لشن الحرب على الإرهاب.

٦٥ - **السيد غاليغوس شيريبوغا** (إكوادور): قال إن العنف الإرهابي ضد السكان المدنيين لا يمكن تبريره قط على أي أساس ويجب محاربته بجميع الوسائل الشرعية المتاحة تحت تصرف الدول. على أن النجاح في القضاء على الشبكات الإرهابية التي تجاوزت الحدود الوطنية يتوقف على التعاون الدولي وعلى تنسيق الإجراءات المتخذة من جانب الدول مع العمل في الوقت نفسه على احترام ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي المنطبق وإضافة إلى حقوق الإنسان والحريات الأساسية والقيم الديمقراطية.

٦٦ - وأكد على أن إكوادور قدمت مساهمات بنَّاءة إلى المفاوضات المتعلقة بالاتفاقات المهمة بشأن مكافحة الإرهاب. وفي الأمم المتحدة سوف تواصل دعم جميع المبادرات الرامية إلى منع ومكافحة تلك الآفة واستئصال شأفتها من خلال التدابير المتفق عليها. وبصفة خاصة فقد أيدت الجهود الرامية إلى حل القضايا المعلقة المتصلة بالاتفاقية الشاملة ضد الإرهاب الدولي وبمشروع الاتفاقية الدولية بشأن قمع أعمال الإرهاب النووي. وهي تحمد لرئيس اللجنة الخاصة المنشأة عملاً بالقرار ٥١/٢١٠ وغيره من أعضاء المكتب جهودهم المتواصلة لتحقيق التوافق المطلوب بين الآراء.

٦٧ - وعلى الصعيد الإقليمي، لعبت إكوادور دوراً فعالاً في المفاوضات بشأن اتفاقية الأمريكيتين لمكافحة الإرهاب التي تم اعتمادها مؤخراً ضمن إطار منظمة الدول الأمريكية.

٦٨ - أما على الصعيد الدولي فقد أيدت إكوادور البرامج التي ترمي إلى التطبيق الكامل والفعَّال للقواعد الدولية القائمة من أجل محاربة الإرهاب، كما دعَّمت التنفيذ الفعَّال لقرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١). ولهذه الغاية وضعت استراتيجية محلية واسعة النطاق شملت تدابير تشريعية وإدارية وشُرطية وغيرها. وما زالت إكوادور على استعداد

للمشاركة في الجهود الدولية الرامية إلى منع الإرهاب والمعاقبة على ارتكابه. على أن هذه الجهود لا ينبغي أن تقتصر على الإجراءات العسكرية والبوليسية ولكن لا بد وأن تشمل مبادرات أوسع نطاقا من أجل تنمية جميع الشعوب والدول وتخفيف حدة الفقر وتسوية المنازعات بالطرق السلمية باعتبار أنها هي التي تؤجج مشاعر البغضاء وتخلق الظروف التي يستغلها الذين يستخدمون العنف والإرهاب وسائل لتحقيق مآربهم.

٦٩ - **السيد لافال فلديز** (غواتيمالا): ذكر أنه قبل وقت طويل من وقوع الهجمات الإرهابية المروعة في ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ كانت حكومته تؤكد الحاجة إلى توثيق التعاون الدولي في الحرب ضد الإرهاب مما يمكن أن يخلق حالات احتكاك بين الدول ومن ثم يهدد السلم والأمن الدوليين. ولقد اعتمد المجتمع الدولي قرارات عديدة في الجمعية العامة وأنشأ معايير لمكافحة هذه الآفة بشكل جماعي. ومن أسف فإن تطبيق تلك القواعد كان قاصراً فلم يُحل دون وقوع فظائع الحادي عشر من أيلول/سبتمبر التي نجمت عنها تغيرات عميقة ودائمة في العالم.

٧٠ - وأكد أن اللجنة السادسة ينبغي أن تعتز بمساهمتها في الحرب ضد الإرهاب التي جاءت على شكل تقارير شكلت الأساس لما اتخذ من بعد من إجراءات من جانب الجمعية العامة بما في ذلك اعتماد الصكوك الدولية لمكافحة الإرهاب بجميع أشكاله. كما وضعت اللجنة إعلان عام ١٩٩٤ بشأن تدابير القضاء على الإرهاب الدولي وهذا الإعلان، وكذلك الإعلان التكميلي لعام ١٩٩٦، يطرحان بطريقة شاملة ومتوازنة المبادئ الأساسية التي ينبغي احترامها من جانب المجتمع الدولي في الحرب ضد آفة الإرهاب. والحاصل أنه قبل الحادي عشر من أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ كانت اللجنة تعمل على وضع اتفاقية دولية بشأن قمع أعمال الإرهاب النووي واتفاقية شاملة ضد الإرهاب الدولي ومن ثم فمن المفارقات أن الجهود الرامية لاستكمال العمل في مشروعي الاتفاقيتين لم تصل إلى نهايتها برغم الزخم المتولد عن هجمات الحادي عشر من أيلول/سبتمبر.

٧١ - **السيد دياب** (لبنان): تكلم ممارسةً لحق الرد فقال إن إسرائيل تستغل بصورة خبيثة مأساة الحادي عشر من أيلول/سبتمبر لمواصلة سياستها في احتلال الأراضي الفلسطينية تحت ستار محاربة الإرهاب وهي تواصل حرمان الفلسطينيين من حق تقرير المصير في تحدٍ من جانبها للقانون الدولي ولقرارات الأمم المتحدة بما في ذلك قرار مجلس الأمن ٤٢٥ (١٩٧٨). كما تواصل سياساتها في التوسع وفي تطوير وتكديس أسلحة الدمار الشامل من الأسلحة الكيميائية والبكتريولوجية والنووية مع إعاقة كل جهد يرمي للتوصل إلى تسوية عادلة ودائمة للمشكلة في الشرق الأوسط. ومن ثم فإن الاحتلال الإسرائيلي يشكل تهديداً للسلامة الإقليمية للبنان. أما حزب الله فهو يمارس حقه بموجب ميثاق الأمم المتحدة في الدفاع عن نفسه ضد الاحتلال الأجنبي.

٧٢ - **السيد حاج إبراهيم** (الجمهورية العربية السورية): تكلم ممارسةً لحق الرد فقال إنه قبل إنشاء دولة إسرائيل لم يكن الإرهاب معروفاً على الإطلاق للمجتمع الدولي. وفي الأيام الأولى، هاجمت جماعة من الإرهابيين اليهود الفلسطينيين الذين كانوا مقيمين في أرضهم على مدى أجيال في جهد يرمي لإجبارهم على مغادرة ديارهم مع ارتكاب مذابح في سياق هذه العملية. وهؤلاء الإرهابيون لم يترددوا في مهاجمة الدولة القائمة بالإدارة بل قصفوا فندق الملك داوود وقتلوا وسيط الأمم المتحدة الكونت برنادوت وبثوا الرعب في أوصال المجتمع الدولي والأمم المتحدة. وها هي أيدي رئيس الوزراء آرييل شارون ملطخة بدماء الذين ماتوا في صبرا وشاتيلا والأطفال الأبرياء الذين قتلوا في مذبحة قانا في تحدٍ للأمم المتحدة وللرأي العام الدولي.

٧٣ - ومضى يقول إن الأمم المتحدة تعمل على أساس القانون الدولي وهي عاكفة على تطويره بصورة مطردة ومن ثم فلا بد من أن تسلِّم بأن القتل المنظم للفلسطينيين إنما يشكل حالات إعدام خارج النطاق القضائي. كما أن عشرات من النساء والأطفال لقوا حتفهم نتيجة للهجمات الإسرائيلية على المناطق المأهولة بالسكان. وكثير من الوفود أكدت على أن حق الفلسطينيين في تقرير المصير ومقاومة الاحتلال الأجنبي هو مبدأ أساسي للأمم المتحدة باعتبار أن الاحتلال الأجنبي هو واحد من أسوأ مظاهر الإرهاب كما أن مقاومة الاحتلال وسيلة لمكافحة هذا الإرهاب.

٧٤ - وأوضح أن جميع أعضاء مجلس الأمن نوهوا بالدور البنَّاء الذي يؤديه وفده في الجهود الرامية لمكافحة الإرهاب وفي كفالة الامتثال لقرارات مجلس الأمن ولا سيما القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). أما إسرائيل فقد انتهكت من جانبها ٢٩ قراراً من تلك القرارات وليس لديها نية في أن تمتثل للقرار المتخذ مؤخرا ١٤٣٥ (٢٠٠٢)، بل إن الدبابات الإسرائيلية والجنود الإسرائيليين يحدقون حالياً بمدينة رام الله وغيرها من المدن الفلسطينية. وقد رد ممثل لبنان بالفعل على ملاحظات الوفد الإسرائيلي فيما يتعلق بحزب الله الذي تتمثل مهمته في إزاحة المحتلين من الأراضي اللبنانية وقد طردت إسرائيل الفلسطينيين الذين يعيشون الآن في سوريا من ديارهم وأجبرتهم على أن يغادروا البلاد. ثم اختتم بقوله إن حكومته تزودهم بالدعم والملجأ وحق الدفاع عن قضيتهم حتى يتمكنوا من العودة على النحو الذي تدعو إليه قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة.

٧٥ - **السيد إسكندروف** (أذربيجان): تكلم ممارسةً لحق الرد فقال إن وثائق الأمم المتحدة تقدم دليلاً على أن أذربيجان قد دعمت بغير قيد أو شرط الجهود الرامية إلى مكافحة جميع أشكال الإرهاب بما في ذلك العدوان الأرميني وكان ذلك قبل أحداث ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ بوقت طويل. وطلب من ممثل أرمينيا أن يقول للجنة كيف أن كثيراً من الهجمات الإرهابية ضد أراضيها قد تم تنظيمها أو التحريض عليها من جانب عناصر من أذربيجان وكذلك من الذين عانوا من الملاجئ الوهمية للإرهابيين من أذربيجان التي يُزعم أنها تقع في أرمينيا، وما هي النسبة المئوية من أراضي أرمينيا التي تضررت من جرَّاء ذلك. ثم قال إن خلال السنوات العشر الماضية شنت أرمينيا ٣٢ عملاً إرهابيا في أراضي أذربيجان فسببت وفاة ما يقرب من ألفي نسمة كما أن ٢٠ في المائة من تلك الأراضي تحتلها القوات المسلحة الأرمينية.

٧٦ - **السيد حمود** (الأردن): تكلم ممارسةً لحق الرد فقال إن حق الشعوب في تقرير المصير لا ينطبق على أعمال الإرهاب التي يرتكبها محتل ضد سكان الأرض المحتلة وذكر إن الطرف المحتل ملتزم باحترام مبادئ القانون الدولي الإنساني بما في ذلك اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين في زمن الحرب والبروتوكول الإضافي الأول لتلك الاتفاقية مع الامتناع عن أعمال العقاب الجماعي وعمليات القتل المستهدف ونقل السكان المحتلين إلى نقاط خارج الأرض المحتلة أو نقل سكانه إلى تلك الأراضي.

٧٧ - **السيد أبيليان** (أرمينيا): تكلم ممارسةً لحق الرد فقال إن أنشطة أذربيجان الإرهابية موثقة جيداً. وطبقا لما أفاد به مدير قوة العمل التابعة لكونغرس الولايات المتحدة، والمعنية بالإرهاب والحرب غير التقليدية فإن ما يسمى بالمنظمات الخيرية أنشأت معسكرات تدريب عسكري في أذربيجان وقد استخدمت حكومتها آلافاً من المرتزقة الفلسطينيين للحرب في ناغورني كاراباخ حيث صوروا الصراع على أنه جهاد ضد المسيحيين كما أن دعوات أذربيجان للحرب لا تفضي سوى إلى تقويض عملية السلام.

٧٨ - **السيدة شيونمان** (إسرائيل): تكلمت ممارسة لحق الرد فقالت إن ممثل لبنان الذي تكلم عن الحاجة إلى الشرعية الدولية لا بد أن ينتبه إلى ما ينطق به من شعارات. فالحكومة اللبنانية لا بد أن تنهض بالتزامها من أجل استعادة الأمن في جنوبي لبنان وأن تمنع الجماعات الإرهابية مثل حزب الله من إطلاق قذائف عبر الحدود ومن اختطاف وقتل الجنود والمدنيين الإسرائيليين. ويسمح لبنان للإرهابيين ببناء هياكل أساسية على أرضه دون أن يمتثل لقرارات مجلس الأمن. أما قرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١) فهو بالذات يطلب من الدول الامتناع عن تقديم أي شكل من أشكال الدعم سواء كان إيجابياً أو سلبياً إلى الكيانات أو الأشخاص المتورطين في الأعمال الإرهابية فضلاً عن منع تحركات الجماعات الإرهابية من خلال ضوابط الرقابة على الحدود. كما أن لبنان رفض تجميد أصول حزب الله أو إغلاق المنظمات الإرهابية التي تعمل من بيروت.

٧٩ - **السيد سامي** (مصر): تكلم ممارسة لحق الرد فقال إنه ينضم إلى البيان الذي أدلى به ممثل الأردن.

٨٠ - **السيد اسكندروف** (أذربيجان): تكلم ممارسة لحق الرد فقال إن وفده قد مارس حقه في الرد لا لكي يضلل اللجنة ولكن لكي يضع الأمور في نصابها ويسعى إلى إيجاد رد واضح على أسئلته و لم يتلق أي ردود في هذا الصدد.

٨١ - **السيد دياب** (لبنان): تكلم ممارسة لحق الرد فقال إن حزب الله هو حزب سياسي يشارك في الحياة الاقتصادية والاجتماعية لبلاده وله ممثلوه في البرلمان وقد شارك في المقاومة المشروعة ضد الاحتلال الإسرائيلي من جانب الحدود اللبنانية. وقد تكلمت ممثلة إسرائيل عن احترام قرارات مجلس الأمن دون أن تتطرق من بعيد أو قريب إلى أن حكومتها ظلت على مدى ٢٠ عاماً دون أن تمتثل لقرار مجلس الأمن ٤٢٥ (١٩٧٨). أما لبنان فهو يتقيد كاملاً بقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة كما أنه يدين الإرهاب وإن كان يؤيد حق الشعوب في مقاومة الاحتلال. كذلك فقد تكلمت إسرائيل عن احترام قرارات مجلس الأمن ومع ذلك فقد دأبت طائراتها العسكرية باستمرار على انتهاك المجال الجوي اللبناني كما أنها تقوم بالتحليق فوق المسطحات المائية وتحول دون المراقبة المباشرة للقوات الدولية.

٨٢ - **السيد أبيليان** (أرمينيا): تكلم ممارسةً لحق الرد فقال إن أذربيجان تحول دون تحقيق رغبة شعب ناغورني كاراباخ في تقرير المصير وتحرمه من حقه في الدفاع عن النفس. ومن أسف فإن استجابتها كانت عبارة عن هجوم عسكري على السكان الأرمينيين في المنطقة. وأوضح أن أرمينيا لا تتحمل المسؤولية عن أي شيء حدث في المنطقة الواقعة تحت سيطرة أذربيجان ولكنها تسعى إلى استخدام نفوذها مع شعب ناغورني كاراباخ من أجل التوصل إلى حل سلمي للصراع.

البند ٢٢ من جدول الأعمال: التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والمنظمات الأخرى (تابع)

(ح) التعاون بين الأمم المتحدة والاتحاد البرلماني الدولي (تابع) (A/C.6/57/l.5)

٨٣ - **السيد مولنار** (هنغاريا): عرض مشروع القرار A/C.6/57/L.5 وأعلن أن كلاً من الأرجنتين وإيطاليا وبنغلاديش والدانمرك وفييت نام ومالطة وموناكو قد أصبحوا من مقدمي المشروع. وقال إن مجلس الاتحاد البرلماني الدولي، في أحدث دورة عقدها في جنيف، أكد من جديد رغبة المنظمة في المشاركة في أعمال الجمعية العامة بصفة مراقب معرباً عن قناعته بأن من شأن التأييد الواسع من جانب جميع المجموعات الإقليمية أن يكفل اعتماد مشروع القرار.

٨٤ - **السيد إيكيديدي** (نيجيريا): قال إن وفده يرغب بإخلاص في أن يصبح من مقدمي مشروع القرار.

البند ١٦٥ من جدول الأعمال: منح مركز المراقب لمصرف التنمية الآسيوي لدى الجمعية العامة (تابع) (A/C.6/57/L.6).

٨٥ - **السيد سو وي** (الصين): عرض مشروع القرار A/C.6/57/L.6 وأعلن أن بنغلاديش والولايات المتحدة الأمريكية قد أصبحتا من بين مقدميه.

البند ١٦٦ من جدول الأعمال: منح مركز المراقب للمركز الدولي لتطوير سياسات الهجرة في الجمعية العامة (تابع) (A/C.6/57/L.7)

٨٦ - **السيد مارشيك** (النمسا): عرض مشروع القرار A/C.6/57/L.78 وأعلن أن أستراليا وسلوفينيا وفنلندا والنرويج قد أصبحت من مقدمي المشروع.

رُفعت الجلسة الساعة ١٣/٠٠.